[643] ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلا نحوه. [1014] 3 - محمد بن مسعود العياشي، في تفسيره، عن هشام، عن الثقة، عن ابي عبد الله ع قال: قيل له: روى عنكم ان الخمر والميسر والانصاب والازلام رجال ؟ فقال: ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون. باب 51 - ان الاحكام الشرعية ثابتة في كل زمان إلى يوم القيامة إلا ما خرج بدليل [1015] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن حريز، عن زرارة قال: سألت ابا عبد الله ع عن الحلال والحرام ؟ فقال: حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة، لا يكون غيره ولا يجئ غيره، الحديث. [1016] 2 - وعن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن _____ 3 - تفسير العياشي، 1 / 341، في ذيل سورة المائدة: 188. الوسائل، 17 / 167، الباب 35، من ابواب ما يكتسب به، الحديث 13 [22266]. الوسائل، 17 / 325، الباب 104، من ابواب ما يكتسب به، الحديث 10 [22674]. الباب 51 فيه حديثان 1 - الكافي، 1 / 58، كتاب فضل العلم، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث 19. الوافي، 1 / 260، أبواب العقل، الباب 22 البدع، الحديث 24 [201]. في الكافي: حلال أبدا إلى... حرام ابدا إلى يوم القيامة. وذيل الحديث: وقال: قال على ع: ما احد ابتدع بدعة الا ترك بها سنة. 2 - الكافي، 2 / 17، كتاب الايمان والكفر، باب الشرائع، الحديث 2. المحاسن، 1 / 269، كتاب مصابيح الظلم، الحديث 358 [عن عثمان بن عيسى]. الوافى، 3 / 719، بدو خلق الحجج، الحديث 21. البحار عن الكافي، 16 / 353، تاريخ نبينا (ص)، الباب 11، باب فضائله...، الحديث 38. البحار عن المحاسن، 68 / 326، كتاب الايمان والكفر، الباب 26، باب الشرائع، الحديث 2.
